

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤١ لسنة ٢٠١٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى حكم مجلس التأديب الأعلى بجلسته المنعقدة فى ٢٩/٩/٢٠١٤

فى الطعن رقم ١٣ لسنة ٢٠١٤ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يُحال السيد القاضى / أحمد محمد يحيى محمد إسماعيل - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة

إلى المعاش .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى غرة صفر سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ٢٣ نوفمبر سنة ٢٠١٤ م ) .

عبد الفتاح السيسى